

# الدرس التاسع عشر من شرح كتاب الصيام من جامع الترمذي | |

## فضيلة الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

بسم الله الرحمن الرحيم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وبعد وهذا الدرس التاسع عشر في شرح كتاب الصيام من جامع ابي عيسى الترمذي فضيلة الشيخ سليمان بن ناصر العلواني وموضوع هذا الدرس - [00:00:00](#)

باب ما جاء في وصال شعبان برمضان وباب ما جاء في كراهية الصوم في النصف الثاني من شعبان لحال رمضان وقد بقي في اليوم الخامس والعشرين من شهر شعبان من عام الف واربعمئة واربعة وعشرين - [00:00:18](#)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه قال الامام ابو عيسى الترمذي رحمه الله تعالى في كتابه صيام الباب السابع والثلاثون باب ما جاء في وصال - [00:00:36](#)

شعبان لرمضان هذا باب ما جاء في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وصله شعبان برمضان لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخص شعبان بمزيد من الصيام وقد قيل بان الحكمة في هذا - [00:00:55](#)

ان هذا شهر يغفل فيه الناس وجاء هذا مصرحا به في بعض الاحاديث من ذلك حديث اسامة ابن زيد رواه النسائي وابو داود وجماعة قال اسامة قلت يا رسول الله - [00:01:17](#)

لم ارك تصوم في شهر من الشهور ما تصوم في شعبان قال ذاك شهر يغفل الناس عنه، بين رجب ورمضان وشهر ترفع فيه الاعمال الى رب العالمين صاحب ان يرفع عملي - [00:01:39](#)

وانا روى ابو يعلى وغيره نحوه من حديث عائشة وفيهما قد افادت الاحاديث الصحاح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم شعبان كله الا قليلا ما كان يصوم شهرا كاملا الا رمضان - [00:02:00](#)

ولا كان صلى الله عليه وسلم يصوم في شهر من الشهور اكثر منه في شعبان وهذا يفيد انه لم يثبت نهي عن صيام شعبان من الاحاديث الواردة في هذا جاء مقيدا - [00:02:25](#)

النصف من شعبان منها ما جاء مقيدا في قبل رمضان بيوم او يومين ويأتي ان شاء الله تعالى عن قريب ما فيهما من الكلام قال ابو عيسى حدثنا بندار اسم ام وصف - [00:02:43](#)

الرحمن لماذا اذا نعم ماذا يقال عنهم الله حديث ما معنى هذا بقوة حفظه سرعة استحضاره قال اخبرنا عبد الرحمن ابن مهدي عن سفيان عم منصور عن سالم ابن ابي الجعد - [00:03:03](#)

بالسلة وهو ابن عبد الرحمن عن ام سلمة قالت ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرين متتابعين الا شعبان رمضان قال وفي الباب عن عائشة حديث عائشة على صحته - [00:03:35](#)

يأتي ان شاء الله الحديث عنه. قال ابو عيسى حديث ام سلمة حديث حسن وقال رحمه الله في الشرائع المحمدية اسناده صحيح وروى غير واحد هذا الحديث عن ابي عن عائشة - [00:03:59](#)

ويحتمل ان يكون ابو سلمة قد روى هذا الحديث عن عائشة وامي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم انتهى كلامه والخبر رواه النسائي من طرق بالفاظ مختلفة عن محمد ابن ابراهيم - [00:04:20](#)

عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن عائشة ورواه طريق العنبري عن محمد ابن ابراهيم عن ابي سلمة عن ام سلمة قال كان رسول الله

صلى الله عليه وسلم يصل شعبان برمضان - 00:04:43

وهو بنحوه سندا ومثنى في السنن ابي داود ولفظه انه لم يكن يصوم من السنة شهرا تاما الا شعبان يصله برمضان وهذا الحديث الذي رواه النسائي وابو داود واللفظ الذي رواه النسائي وابي داود الصق بترجمة ابي عيسى - 00:05:05

من حديث الباب وهذا الخبر وان كان ظاهره الصحة ورواة كل انتقاد صفوا. الا ان له علة وذلك ما اشار اليه ابو عيسى بقوله وقد روي هذا الحديث ايضا عن ابي سلمة عن عائشة انها قالت - 00:05:32

ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في شهر اكثر صياما منه في شعبان كان يصومه الا قليلا بل كان يصومه حدثنا بذلك هناد اخبرنا عبده عن محمد ابن عمرو - 00:05:53

اخبرنا ابو سلمة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وروى السالم ابو النظر وغير واحد من هذا الحديث عن ابي سلمة عن عائشة نحو رواية محمد بن عمرو - 00:06:15

قد رواه مسلم من طريق سفيان ابن عيينة عن ابن ابي ليبيد عن ابي سلمة عن عائشة وفيه كان يصوم شعبان كله كان يصوم شعبان الا قليلا ورواه البخاري ومسلم - 00:06:34

طريق ما لك عن ابي النظر عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم استكمل صيام شهر الا رمضان وما رأيته - 00:06:56

اكثر صياما منه في شعبان وهذا هو المحفوظ فلم يصم النبي صلى الله عليه وسلم شعبان كله ولم يكن يصل شعبان برمضان ولم يصم شهرين متتابعين ابدا ولهذا جاء في مسلم ايضا - 00:07:14

طريق عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة عن صوم النبي صلى الله عليه وسلم وقالت كان يصوم حتى نقول قد صام قد صام ويفطروا حتى نقول قد افطر قد افطر - 00:07:40

وما رأيت صام شهرا كاملا منذ قدم المدينة الا ان يكون رمضان وهذا كله يؤكد ضعف حديث الباب وان ذكر ام سلمة غلط والصواب في هذا الخبر انه من حديث عائشة - 00:07:59

اللفظ المتقدم المخرج في الصحيحين قال ابو عيسى وروي عن ابن المبارك انه قال في هذا الحديث هو جائز في كلام العرب اذا صام اكثر الشهر ان يقال صام الشهر كله - 00:08:20

وهذا محفوظ عن جمع من العلماء الاحاديث الواردة بانه صلى الله عليه وسلم صام شعبان كله وفسر في الاحاديث الاخرى انه يصوم اكثره والعرب في لغتها تغلب فمن صام سبعا وعشرين يوما - 00:08:37

وثمانية وعشرين او تسعا وعشرين يوما يقولون صام ثلاثين صام واحدا وعشرين يوما او اثنين وعشرين يوما او ثلاثا وعشرين يوما يقولون صام عشرين ويقولون في لغتهم عندي خمسون درهما - 00:08:56

اذا لم يكن عنده الا ثمانية او سبعة واربعون عندي اربعون درهما اذا كان عنده ستة او سبعة وثلاثون او اكثر من الاربعين بقليل وهذا الفهم الذي ذكره عبد الله المبارك من كلام العرب هو المصرح به في الروايات الاخرى - 00:09:17

اتفقت اللغة والروايات الثابتة الصحيحة الصريحة انه لم يكن يصوم شعبان كله انه صلى الله عليه وسلم كان يصوم اكثر وما جاء من الروايات ان يصام يصوم كله هذا على وجه التغليف - 00:09:40

قال ويقال قام فلان ليلة اجمع ولعله تعشى واشتغل ببعض امره لان الكل يطلق على البعض وكونه تعشى واشتغل ببعض امره لا ينافي كلامهم بانه قام الليل اجمع لو قام الليل كله - 00:09:59

قال ابو عيسى كأن ابن المبارك ادراكنا الحديثين متفقين يقول انما معنى هذا الحديث انه كان يصوم اكثر الشهر بمعنى ان حديث الباب ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم سفراء متتابعين الا شعبان ورمضان - 00:10:21

رمضان على الاصل وشعبان على التغريب وهذا حيث يثبت الحديث جمعا بينه وبين اخبارا اخرى ولكن الخبر معلوم والصواب ان الخبر خبر عائشة وليس هو خبر ام سلمة سيكون جواب ابن المبارك على ما جاء في بعض الفاظ حديث عائشة. انه كان يصوم شعبان

في بعض الاحاديث كان يصوم كعبان الا قليلا يعني هذا معروف بلغتهم من صام ثلاثة وعشرين يوما لا حرج يقول صمت عشرين يوما  
التغليظ من صام سبعة ثمانية او تسعة وعشرين يوما - 00:11:07

ولا حرج يقول صمت ثلاثين يوم على وجه التغريب كما ان الشهر قد يكون ثلاثين وقد يكون تسعة وعشرين فلا حرج ان تقول صمت  
شهرًا المسلم يصومان شهرًا وقد يكون الشهر ناقصة لقوله صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون - 00:11:27

فين قيل لو ان امرأ نذر ان يصوم شهرًا كاملاً واخر نذر ان يصوم ثلاثين يوما هل يصح ان يصوم عن التغريب الجواب ان من نذر  
يصوم شهرًا فان نقص الشارع يصح صومه - 00:11:48

واما الذي نذر يصوم ثلاثين يوما فيجب عليه يستوفي العدد لان الفعل متعلق في هذا الباب باللفظ يجب احصاء اللفظ من الاصل في  
هذا الالفاظ على حقيقتها وليست على وجه التغيير - 00:12:05

لعدم وجود معارض في هذا الباب ونسبنا الالفاظ يجب التعامل معها على وجه الظاهر حتى لا يوجد لبس في المعاملات اللغوية او  
المعاملات الشرعية اللغوية ولا الالفاظ الشرعية من نذر ان يصوم ثلاثين يوما يجب عليه ان يستوفي العدد - 00:12:21

ولا يحق له ان يقول صمت سبعة وعشرين او ثمانية وعشرين. ويكفي هذا لان المقصود التغريب ولكن لو كان من نيته ان يقول بالله  
عليك ان اصوم ثلاثين يوما وهو يقصد علاوة التغليف ومن نيته يصوم ثمانية وعشرين فانما الاعمال بالنيات - 00:12:43

ولا في الاصل يصوم ثلاثين يوم واما لا اقول كل وارادة البعض فهذا كثير في الكتاب والسنة. من ذلك قوله تعالى وقالت اليهود عزير  
الله وقالت النصارى المسيح ابن الله - 00:13:05

فان هذا القول لم يكن قولاً لعامة اليهود ولا قولاً لعامة النصارى انما هو قول طائفة منهم. وقالت بعض اليهود وقالت بعض النصارى  
ومن ذلك قوله جل وعلا الذين قال لهم الناس - 00:13:24

ان الناس قد جمعوا لكم اخشوهم الذين قال لهم الناس لم يقل ذلك كل شيء ثم قال لهم بعض الناس ان الناس قد جمعوا لكم. لم يجمع  
لهم الا قليل من الناس - 00:13:43

اخشوا فزادهم ايماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل ملخص هذا الباب ان حديث ابي سلمة عن ام سلمة قالت ما رأيت النبي صلى الله  
عليه وسلم يصوم شهرين والتابعين لشعبان ورمضان هذا ضعيف - 00:13:57

والمحفوظ في هذا الباب ما رواه البخاري وغيره طارق معالي عن ابي النظر عن ابي سلمة عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى  
الله عليه وسلم استكمل صيام شهر الا رمضان - 00:14:16

وما رأيت اكثر صياماً منه في شعبان الامر الاخر ان العرب تغلب في لغتها يقول صمت شعبان كله وقد صام اكثره قمت الليل اجمع  
وتخلل ذلك عشاء وشغل بحاجة الاهل - 00:14:33

وهذا على وجه التغريب يؤخذ من الحديث فضيلة الصوم في شعبان وان الصوم في شعبان افضل منه من الصوم في رجب وغيره  
من الشهور ولا يفطر شعبان في الصوم الا شهر الله المحرم لقوله صلى الله عليه وسلم حين سئل - 00:14:55

اي الصيام افضل بعد رمضان؟ قال شهر الله المحرم روى مسلم وغيره ولكن من فعل النبي صلى الله عليه وسلم كان يفكر في شعبان  
ما لا يستكثر في غيره قد نقل عنه من الاستهتار في شعبان ما لم ينقل عنه الصيام في شهر الله المحرم - 00:15:17

وانما جاء في شهر الله المحرم قوله صلى الله عليه وسلم وانه افضل الصيام بعد رمضان حينئذ يقدم القول على الفعل لان كونه صلى  
الله عليه وسلم يستكثر من الصيام في شعبان لا يعني - 00:15:34

ان الصيام في شعبان افضل منه في الله المحرم وقد قالت عائشة عن هدي النبي صلى الله عليه وسلم في الصيام كان يصوم حتى  
نقول لا يفطر ويفطر حتى نقول لا يصوم - 00:15:49

وهذا متفق على صحته يؤخذ من ذلك ان الاعمال ان الاعمال داخلة في مسمى الايمان وهذا لا يختلف فيه اهل السنة ان الايمان  
اجماع الصحابة والائمة المتبوعين قول وعمل قول القلب واللسان - 00:16:05

وعمل القلب واللسان والجوارح وهذا التعريف الايمان اصلح من التعريف المشهور قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالاركان ان هذا التعريف ليس فيه اعمال القلوب وهذا عيب وهذا التعريف قول باللسان واعتقاد بالجنان وعمل بالاركان - [00:16:27](#)

التعريف ذكرته عن الائمة وهو الذي ادرك عليه البخاري اكثر من الف شيخ والذي حكاه غير واحد اجماعا لاهل السنة قول وعمل قول القلب واللسان قول القلب هو تصديقه وعمل القلب هو حب وخوفه ورجاءه وولائه وبرائه - [00:16:51](#)

عمل القلب واللسان والجوارح. هذا تعريف اتى على كل شيء هو تعريف الجامع مانع ويؤخذ من الحديث ايضا ان العرب تغلب في لغتها واجب معرفة هذا في نفس الوقت الغاء العرب - [00:17:11](#)

تطلق الكل على البعض يؤخذ من هذا انه لا يوجد بلازم الرواة صحة الاسناد وثبوت المتن ان رواية مالك ورواية ابن عيينة عن ابن ابي الابد اصح في الرواية من رواه - [00:17:30](#)

سالم ابن ابي جعد عن ابي سلمة عن امي سلمة يؤخذ من هذا الترشيح بين الروايات يؤخذ من هذا ان الروايات يفسر بعضها بعضا يؤخذ من هذا صومه صلى الله عليه وسلم - [00:17:52](#)

ان الصيام جنة وقاية للعبد قال النبي صلى الله عليه وسلم من صام يوما في سبيل الله اسعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا متفق على صحته معنى قوله صلى الله عليه وسلم في سبيل الله - [00:18:09](#)

في الجهاد وقيل في سبيل الله اي في ذات الله اي تقصد ان يصوم هذا اليوم بحثا عن الاخلاص يريد بذلك وجه الله. فمن صنع هذا وصام يوما يقصد به وجه الله فان الله جل وعلا يباعد وجهه عن النار سبعين خريفا - [00:18:26](#)

العلماء مختلفون في هذا منهم من ذهب الى الاول ومنهم من ذهب الى الثاني ومنهم من قال ولعله لا يقرب الى الصواب ان الخبر يحتمل المعنى من صام في الجهاد فان الله يباعد وجهه عن النار سبعين قرينا بشرط الا يؤدي به الصوم الى - [00:18:46](#)

الضعف الذي يقمع العدو فيه فحيث صومه حراما لانتسبب في هزيمة المسلمين وفي ضاعة المسلمين وقد تقدم قوله صلى الله عليه وسلم اولئك العصاة اولئك العصاة فتقدم قوله صلى الله عليه وسلم ليس من البر صيام السفر وتوجيه - [00:19:04](#)

وهذا فيه من يشق عليه والذين يصومون ابتغاء وجه الله يرجون الله واليوم الآخر فانهم يدخلون في هذا الخبر وان الله يباعد وجوههم عن النار سبعين خريفا وكثير في السنة - [00:19:20](#)

يطلق في سبيل الله ويقصد بذلك في ذات الله قول النبي صلى الله عليه وسلم يأتي إبراهيم في ذات الله كقولي علي حين قال ولست بالي حين يقتل مسلما على اي فق كان لله مصرع وذلك في ذات الله - [00:19:38](#)

وخذ من كل ذلك فاثبات الذات لله جل وعلا قد حسن ابن تيمية الاجماع على تفسير قول الله جل وعلا ويحذركم الله نفسه اي وهذا في نفس الوقت لقينا صفة النفس - [00:19:56](#)

لله جل وعلا على ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك ويؤخذ من ذلك نوعية التقرب للنوافل قد جاء في الحديث القدسي الذي رواه البخاري وغيره طريق خالد ابن مخلد القطواني - [00:20:09](#)

حدثنا سليمان ابن بلال عن عتري عن عطا عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما يروي عن ربه قال الله تعالى من عادى لي وليا فقد اذنته بالحرب - [00:20:27](#)

وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترظته عليه ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه فان احبته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي عليها - [00:20:45](#)

ولئن سألتني لاعطينه ولئن استعاذ بي لاعيذنه وترددت عن شيء ترددي عن قبض روح عبدي المؤمن يكره الموت وكره مساءته قوله جل وعلا ولا يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل صدقة - [00:21:07](#)

او صلاة او صيام او ذكر او نفع للآخرين حتى يحذر ان التقرب الى الله جل وعلا بالطاعات سبب لمحبة الله للعبد يؤخذ من هذا ان الاعمال سبب لدخول الجنة - [00:21:29](#)

قال تعالى جزاء بما كانوا يعملون يعملون السببية واما قوله صلى الله عليه وسلم ليدخل الجنة احد منكم بعمله قالوا ولا انت يا

رسول الله؟ قال ولا انا الا ان يتغمد الله برحمته - [00:21:49](#)

وهذا حديث صحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم المنفي هنا هو باء العوض العوض قال الامام ابو عيسى رحمه الله تعالى الباب الثامن والثلاثون باب ما جاء في كراهية الصوم في النص الباقي من شعبان لحال رمضان. باب اي هذا باب - [00:22:13](#)  
ما جاء في الحديث الباب الا حديث واحد بكراهية الكراهية من قال بان هذا تحريم ويسهر جماعة منهم من قابل الكراهية هنا للتنزيه والتحريم نتقدم رمضان بيوم ولا يومين من لم يثبت لا هذا ولا ذاك - [00:22:36](#)

ان الخبر منكر رأيهم قول في النصف الباقي من شعبان النسخة الأولى يختلف العلماء في استحبابه. قوله لحال رمضان بمعنى انه يكره استقبال رمضان بصيام علانية الاحتياطي لرمضان ولا خيار ابي عيسى رحمه الله تعالى - [00:23:04](#)  
وترجم له واختاره في قوله ومعنى هذا الحديث عند بعض اهل العلم ان يكون الرجل مفطرا اذا بقي شيء من شعبان اخذ في الصوم لحال شهر رمضان لان ابا عيسى رحمة الله تعالى يصح حديث - [00:23:32](#)  
الباب قال رحمه الله حدثنا قتيبة وهو ابن سعيد اخبرنا اخبرنا عبد العزيز ابن محمد صحيح الاخ يقول عبد العزيز بن محمد هو الدرودي وهذا هو الصواب قال الامام احمد رحمه الله تعالى - [00:23:49](#)

في كتابه ضعيف في حفظه اذا ثبت انه روى من كتابه فهو في نفس الوقت هو يخطئ في احاديث ابن عمر العمري هنا يروي عن عبد الله ابن عمر العمري يجعلها عن عبيد الله - [00:24:21](#)  
ويختلف عبيد الله الثقة اذا خرجنا من الجماعة عن عبد الله الذي هو موصوف بسوء الحفظ على العلاء ابن عبد الرحمن ابن يعقوب الحرقى مولا هم عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:24:41](#)  
اذا بقي نصف من شعبان فلا تصوموا قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن صحيح لا نعرفه من هذا الوجه الا على هذا اللفظ كيف يستقيم قول ابي عيسى لا نعرف - [00:25:02](#)

الا من هذا الوجه وهو يقول عن الحديث الحسن ما جاء من غير وجه عن هذا مرارا الاخ عبد الرحمن ان تعريف ابي عيسى ينطبق على هذا اللفظ الحسن اما اذا قرن - [00:25:23](#)  
في الصحيح ان التعريف لا يصدق عليه والدليل على انه كثيرا ما يقول هذا حديث حسن صلح لا نعرفه من هذا الوجه او من حديث فلان كما قال ذلك في حديث عمر انما الاعمال بالنيات قال وهذا حديث حسن - [00:25:37](#)  
لا نعرف الا من هذا لانه لا يعرف ولا يروى الا من رواية يحيى ابن سعيد عن محمد ابراهيم التيمي عن علقمة بن ابي وقاص الليثي عن عمر عن صلى الله عليه وسلم وقد روى عن يحيى آابن سعيد جمع آا غفير - [00:25:54](#)  
وقال ابو داود رحمه تعالى في سننه لم يجئ به خير العلاء ابن عبد الرحمن عن ابيه وقد احتج بن علاء مسلم وغيره قال الامام احمد ثقة لم اسمع احدا ذكره بسوء - [00:26:12](#)

وقال النسائي ليس به بأس وقال ابن عدي وللعلاء نسخ عن ابيه عن ابي هريرة يرويه عنها الثقات وما ارى به بأسه ووثقه ابن حبان وابن سعد وروى له البخاري في كتاب القراءة خلف الامام - [00:26:32](#)  
ومسلم واهل السنن وتكلم فيه ابن معين وقد انصف الامام ابو حاتم رحمة تعالى فقال صالح روى عنه الثقات ولكنه انفر من حديثه اشياء هل على قد صح له مسلم - [00:27:00](#)  
عن ابيه عن ابي هريرة ما لا يقل عن خمسين حديثا وصح له جمع غفير من الحفاظ فهو في حديثه ليس من شرط الثقة الا يخطئ وقال ابو حاتم انفر من حديثه اشياء - [00:27:26](#)  
من ذلك حديث الباب فان الامام احمد رحمه الله تعالى يقول عن العلى ثقة لم اسمع احدا ذكره بسوء وقد طعن في خبره هذا وقد ذهب الى تضعيف هذا الحديث - [00:27:47](#)

اكثر الحفاظ منهم الامام احمد وابن معين وغيرهما والحكم ابن معين على هذا الخبر بالنكارة وطعن في الحديث ايضا الامام ابو حاتم وكان الامام عبد الرحمن ابن مهدي لا يحدث به. والنكار في هذا الخبر - [00:28:02](#)



من تفرد العلا عن ابيه فيه ومخالفة الائمة الثقات في هذا الامام ابو عيسى وابو داود وجماعة من الحفاظ يذهبون الى تصحيح هذا الخبر وانه ليس بمخالف في حديث يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا -  
[00:28:28](#)

رمضان بيوم ولاء يومين ومتفق على صحته قال ابو عيسى معنى هذا الحديث عند بعض اهل العلم ان يكون الرجل مفطرا فاذا بقي شيء من شعبان اخذ في الصوم بحال شهر رمضان - [00:28:55](#)

بمعنى انه يريد استقبال رمضان بصيام على نية الاحتياط لرمضان وهذا منهي عنه سواء تقدم رمضان بيوم او يومين او باكثر من ذلك وحينئذ يكون حديث الباب غير مخالف يتقدم رمضان بيوم ولا يومين - [00:29:17](#)

كان لفظا اليوم واليومين في حديث ابي هريرة متفق على صحته ليس قيد من تقدم رمضان لحال رمضان فهذا منهي عنه قال ابو عيسى وقد روي عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يشبه قوله اي قول بعض اهل العلم الذي اشار اليه ابو عيسى -  
[00:29:38](#)

وهذا حيث قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقدموا شهر رمضان بصيام الا يوافق ذلك صوما كان يصومه احدكم وهذا خبر متفق على صحته في رواية يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة - [00:30:01](#)  
وكل النهي هو الحكمة من النهي في قوله صلى الله عليه وسلم تقدم رمضان بيوم ولا يومين. ان الحكم علق بالرؤية. صومي رؤيا توفّر لرؤيته فمن تقدم بيوم او يومين - [00:30:15](#)

وقد حاول الطعن في ذلك قال الحافظ ابن حجر على هذا التوجيه في فتح الباري وهذا هو المعتمد قال ابو عيسى قد دل في هذا الحديث انما الكراهية على من يتعمد الصيام لحال رمضان - [00:30:32](#)  
فهذا يعني في كلام ابي عيسى ان قوله صلى الله عليه وسلم اذا باقى نص شعبان فلا تصومه اذا كان لحال رمضان الحين اذا على هذا التعريف وعلى هذا التوجيه يوافق قول الجمهور بانه لا حرج - [00:30:50](#)  
من الصيام بعد الانتصاف شعبان من الجمهور يقول يجوز صوم الصوم تطوعا بعد النص من شعبان واذا كان لمعنى رمضان فانهم ينهاون عن ذلك وان لفظه او قوله صلى الله عليه وسلم لا تقدمهم بيوم ولا يومين ليس قيّدا حيث لو تقدم بثلاثة لمعنى رمضان كان النهي - [00:31:02](#)

وفي قول من الاقوال من منع هذا المعنى قال حين قال صلى الله عليه وسلم تقدم رمضان بيوم ولا يومين نتأتى يوم الشك في هذا يوم او يومين اذا كان الشهر ناقصا فيومك الشهر تاما بيومين - [00:31:26](#)  
الحكمة من نهى ان الحكم علق بالرؤية فمن تقدم في يوم او يومين فقد حاول الطعن في ذلك يكون هذا قيّدا وان من صام بثلاثة ايام لا حرج من هذا على هذا المعنى - [00:31:45](#)

ولكن لو نوى لحال رمضان ربما ينهى لمعنى اخر وليس لفهم هذا الخبر وفي قول في المسألة يحرم التقدم بيوم او يومين حديث ابي هريرة في الصحيحين التقدم من النصف من شعبان لحديث العلا فهم يحملون حديث العلا - [00:32:07](#)  
على كراهية التنزيل ويحملون احاديث يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة على التحريم على كل فحديث العلا فيه نظر وحين يثبت فقد تقدم توجيهه. المعتمد في هذا الباب على الاخبار آآ الصحيحة - [00:32:31](#)

ولا شيئا الذين يوثقون العلا امام احمد وجماعة يطعنوا في حديث هذا ابو حاتم يقول صالح روى عنه الثقات ولا تنكر الحديث اشياء جعل من المنكرات حديث الباب نقف على هذا نأخذ ان شاء الله تعالى غدا باب ما جاء في ليلة النصف من - [00:32:50](#)  
شعبان والله اعلم يقول ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم لانه اذا فاته واجتمعت عليه الايام من بقية الشهور انه كان صلى الله عليه وسلم من كل شهر اذا فوت هذا الشهر ثم فوت ما بقي يجمع هذه الايام في - [00:33:13](#)

شعبان لم يسجد هذا الشيء. والاحاديث صريحة بان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكثر من الصيام في شعبان فضل الصيام في هذا الشهر يعتبر شهر شعبان من الاشهر الفاضلة - [00:33:37](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتزوج فيه من الصوم السلف الفقهاء رحمة الله تعالى في الحكمة من هذا منهم من قال يتقوى به على رمضان من قال ان هذا الشهر يغفل فيه الناس ومنهم من قال ان هذا للتذكير - [00:33:53](#)

بقرب رمضان للتقوي والتمرن على اه الشهر ومنهم من قال انه هذا نوع استقبال لرمضان بعبادات الصيام ونحوه ذلك. ومنهم من ذكر غير هذا المعنى نعم هذا احد الاقوال في المسألة - [00:34:09](#)

ان بعض العلماء يفضل صيام شعبان على صيام شهر الله المحرم فيقولون بان الاحاديث الواردة في صيام شعبان متفق على صحتها ولا يختلف الحفاظ في صحتها خلاف الحديث الوارد بين افضل صيام بعد رمضان شهر الله المحرم ففيه خلاف - [00:34:30](#)

منهم من ضعفه منهم من قال ان فعله صلى الله عليه وسلم يقدم في هذا الموضع على قوله باعتبار انك يستكثر ولا ذكر عنه انه كان يستكثر من شهر الله المحرم الا ما جاء من صيام وفضل صيام - [00:34:49](#)

عاشوراء والقول الثاني في المسألة من الحديث ثابت تخريج الامام مسلم رحمة الله تعالى له وهذا قول اكثر الحفاظ من الخبر محفوظ يقدم قوله صلى الله عليه وسلم على الحقيقة انه لا تنافي بين القول وبين - [00:35:04](#)

الفعل لان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر بان الصيام في شهر الله المحرم افضل من الصيام في بقية الشهور ما عدا رمضان وكان صلى الله عليه وسلم يستكثر باعتبار ان الناس قد يكون يغفلون عن هذا فيكون كالتذكير بخلاف شهر الله المحرم. الناس يذكرون الصيام فيه باعتبار وجود - [00:35:22](#)

عاشوراء لذلك القول بان الخبر ضعيف في نظر قد يقال بان الخبر آاه محفوظ والصيام في شهر الله المحرم افضل من الصيام في شعبان ويبقى الفضل الكثير والاحاديث الصحيحة في فضل ايضا صيام - [00:35:45](#)

الترشيح للاختلاف في اسماء الصحابي الطائفة يرون عن ابي سلمة عن ام سلمة طائفة عن ابي سلمة عن عائشة والذين يروونه عن ابي سلمة عن عائشة الترجيح لانه اضبط ليس للاختلاف في الاسم ليس بمعنى الاسم لكن المحفوظ في هذا الحديث عن عائشة وليس عن ام سلمة - [00:36:05](#)

ولفظ حديث عائشة مغايرة للفظ حديث امي المحفوظ حديث عائشة والمتفق على صحته واما حديث ام سلمة فلم يرويه الشيخان ولا احدهما هو معلول سائل يقول اه ومنع الصيام العلة التي ذكرت - [00:36:33](#)

توجيه فعل بعض الصحابة ابن عمر وعائشة هل هو للاحتياط كان كذلك هل يجوز النية مترددة مترددة تقدم في رمضان لا تجوز الا لمن لم يعلم ان النية تتبع العلم - [00:36:52](#)

اما قول الاخ يعني من الجواب او ما توجيه فعل بعض صلاة ابن عمر وعائشة ما ادري ماذا يريد الاخ بالظبط من هذا اذا كان يقصد الاخ يعني ان ابن عمر كان يصوم يوم - [00:37:09](#)

الشك ابن عمر كان يصوم يوم السبت اذا كان في ذلك غيب اذا كانت صحوه انه يصبح مفطرا وفي نفس الوقت الاحاديث الصحيحة الاخرى مغاير لهذا بل قال صلى الله عليه وسلم فاكلوا عدة شعبان - [00:37:22](#)

في رواية اكلوا ثلاثين يوما ولهذا قال عمار من صام اليوم الذي شكوا فيه فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم رواه الخمسة وغيرهم بسند قوي صيام يوم السبت - [00:37:40](#)

وان كانت غيما او لم يكن لقوله صلى الله عليه وسلم فان غم عليكم هذا اصل صحيح لوجود غيب. فاكلوا عدة شعبان آ ثلاثين اللي معنا رمضان فمنهين عنه نعم ورد عن عمر وسنيد الصحاح عن ابن عمر - [00:37:57](#)

انه كان يصوم يوم السبت اذا كانت غيمة ولكن هذا اجتهاد منه تقدم الجواب عن هذا في بابه والحديث عن صيام يوم السبت ولا الاحاديث صريحة صحيحة في النهي عن صيام يوم - [00:38:13](#)

الشك قتلت يعني في طوائف من العلماء يطعنون في حديث العلا عن ابيه منهم الامام احمد ابو حاتم وابن معين وغير هؤلاء من مع الحفاظ ومنهم من يصحح ويحمل على ما ذكر - [00:38:23](#)

وما الحديث الاخر ايظا هو حديث اه عبد الرحمن عن سفيان عن منصور عن سالم ابن ابي الجعد عن ابي سلمة عن ام سلمة قالت ما

رأيت شعبان ورمضان هذا الصواب ايضا انه معلول - 00:38:40

من العلل هذا من العلل المحفوظ ما جاء في الصحيحين حديث سالم عن ابي سلمة عن ام سلمة معلول عن ابيه عن ابي هريرة معلوم ولكن حين يصح هذا او ذاك - 00:38:59

نوجه ما اراد انه سيصوم شهرين متتابعين لشعبان ورمضان على الغلب خرج الغلب في شعبان الدالة رمضان باقي على الاصل وحديث ال على اذا بقي نص من شعبان فلا تصوموا يحمل على ما قاله - 00:39:13

جمع من العلماء وان يظهروا استقبال رمضان بصيام على نية الاحتياط رمضان هو الاصل ان القول يقدم الفعل هذا قول الاصولية. الاخ يسأل عن هل يقدم القول على الفعل هل يصدق هذا يقول على قيام الليل اثني مثني - 00:39:32

يقدم على فعل النبي كان يصلي احدى عشرة ركعة اولا ليس اطلاقا القول يقدم على الفعل الامر الاخر انا ذكرت عن جمع من العلماء طبعاً هو قول الجمهور في هذا الباب - 00:39:55

ولكن في مسألة معينة وليس على قاعدة مضطربة في كل قضية الامر الثالث انه في قيام الليل ليس في تنافي بين القول وبين الفعل حين قال صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثني مثني والخبر متفق على صحته - 00:40:08

لا ينافي قول عائشة ما كان الرسول صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة يمكن يقال ان حديث صلاة الليل مثلاً اثناء مطلق - 00:40:24

عائشة مقيد كيف نطلق على مقيد يزول الاشكال؟ وحمل مطلقاً على ذاك وجدي فيما اتحد حكم والسبب ويمكن يقال ما كان الرسول صلى الله عليه وسلم في رمضان وهو في غيره على احدى عشرة ركعة على الافضل - 00:40:33

بخلاف قوله على الجواز ولهذا حكم عبد البر في الاستذكار الاجماع على انه يجوز الزيادة في رمضان على احدى عشرة ركعة. ابن عباس ان كان يصلي من الليل ثلاثة عشرة - 00:40:47

ركعة هذا فيه زيادة على حديث عائشة وحكى ايضا الاتفاق ابن تيمية وانما الخلاف ابهما او اي هذه الاقوال افضل؟ لمن يرى ان الانسان يصلي باحدى عشر منهم يصلي بثلاث عشرة ومنهم يصلي آ أكثر من عشرين ويمكن يصلي باكثر من ثلاثين - 00:41:02

ومنهم كان يصلي باكثر من اربعين هذا الاختلاف الصلية وليس اختلاف حل اه حرمة الصوم من هذا الصلاة في احدى عشرة ركعة لان عمر رضي الله عنه كان يقوم بالصحابة باحدى عشرة ركعة - 00:41:21

والرواية الواردة ان عمر كان يقوم بثلاث وعشرين كلها معلولة ومن زاد على احدى عشر ركعة فلا تثريب عليه لان طائفة من العلماء يحكون الاجماع تنازع في ذلك بعض المتأخرين - 00:41:40

ولكنه آ يقال احد امرين اما انه مسبوق بالاجماع الدالة على خلاف قوله ان الاعرابي حين اتى الى النبي صلى الله عليه وسلم فاذا خفت الصبح كان يعرف المطلق من المقيد او كان يعرف ان يقوم باحدى عشر ما اتى يسأل - 00:41:55

المقيد بالنسبة للاعرابي. فحين قال له من صلى صلاة الليل مثلاً ارشد الى الاطلاق انا لا اعرف المقيد الصبح يصلي عشرين ثلاثين اربعين فاوتر بواحدة وبقي الفعل على الاولوية والافضلية - 00:42:13

هذا القبيل اشارة الى الجمع بين النصوص انه ليس دائماً يرجح القول على الفعل ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشرب قائماً في هذا الصحاح وفي نفس الوقت شرب النبي صلى الله عليه وسلم قائماً ولا حديث في هذا الصحاح في البخاري وغيره - 00:42:31

منهم من حمل قرب النبي صلى الله عليه وسلم قائماً على الخصوصية لانه يرى ان الفعل اذا خالف القول يحمل معه خصوصية وهذا احد الاقوال عند الموصلين وهذا في نظر - 00:42:48

ومنهم من قد يقدم القول على الفعل يأخذون بالتحريم يلغون الفعل على الاطلاق في نظر ومنهم من قال يمكن الجمع بين النصوص وربما يفعل للمكروه مبيناً انه للتنزيل وصار في حقه من القرب - 00:42:59

كالنهي يشرب من فم القربة حينئذ يحمل نهى صلى الله عليه وسلم عن التنزيل وفعله على الجواز. اذا يكون الاولى ان تشرب جائزاً



ومن شرب قائماً حرمة هذا والرواية الواردة في مسلم شرب قائماً فليستقي - [00:43:21](#)

بالحديث الأخرى يحتمل أن أبا حاتم لم يضاعفه مطلقاً حاتم رحمه الله تعالى لن يضاعف العلى مطلقاً وقول آبي حاتم الصالح  
يحتمل أحد أمرين صالح في نفسه بمعنى أنه لا يتقصّد الكذب ولكنه - [00:43:42](#)

يغلط لكن حين قال روى عنه الثقات ولكنه أنكر من حديث أشياء علم أن بعض أحاديثنا ولا سيما روى عنه الحفاظ أبو حاتم ينكر  
على العلف بعض الأحاديث وهذا الصواب - [00:44:03](#)

أخيراً العلاء في بعض الأحاديث من ذلك حديث الباب ووافقوا على ذلك جمع غفير من حفاظ منهم يحيى بن معين الإمام أحمد  
وجماعة من الحفاظ مسلسلات في رمضان يكون الرجل شاهد النساء هذا حرام مطلقاً يعني في رمضان وفي غيره - [00:44:19](#)  
الرجل لا يجوز أن يرى المرأة عارية كاشفة هذا حرام في رمضان وفي غيره ولكن في رمضان أشد حرمة تقدم في البخاري أن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال من لم يدع قول الزور والعاشر - [00:44:37](#)  
بالنسبة لأي حاجة يضع طعامه وشرابه يشاهدون المسلسلات مرتكبون لاثام متعددة رؤية النساء المتبرجات ومن تضييع الوقت فيما  
حرم الله ومن استماع النغمات الموسيقية من وجود آآ الحب والغرام في هذه المسلسلات. وقد تكون في بعض أشياء تحارب الشريعة  
- [00:44:51](#)

يوجد في بعض الألفاظ الشركية كبعض القسم بغير الله حقيقة أحياناً نجتهد في إحصاء بعض أو المحرمات في بعض المسلسلات  
تصل إلى المئات. فيجب اجتناب ذلك ومطاردة هذه المسلسلات ومحاربتها في رمضان - [00:45:15](#)  
وبه غيره وهذا من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وكان أئمة السلف يحفظون صيامهم والرجال كانوا يجلسون في المساجد  
حتى لا يغتابوا أحداً. فكيف الإنسان الذي يذهب ويأتي بالفساد إلى بيته - [00:45:33](#)  
هذا الحقيقة غاش لرعيته. يجب عليه التوبة إلى الله والاستغفار. من يفسد صومه ويفسد صوم غيره بعض الناس قد يجلس في  
المسجد ويقرأ القرآن ولكن أدب الدش أو بالتلفاز إلى أولاده ليفسدهم - [00:45:52](#)  
هم يعكفون على التلفاز وفي الصباح وفي الظهر وفي العصر يمسون عن الأكل والشرب وعن الجماع. ولكن لا يمسون عن الغيبة  
وعن النيمة وعن مشاهدة المحرمات والموبقات قد يكون في ذلك سيء للأولاد. من الحب والغرام والتعلق بالنساء والمردان -  
[00:46:06](#)

ونحلف بغير الله من الاستهزاء بالدين وبالصالحين وبغير ذلك. هذي أمور محرمة يجب مطاردتها وحربها واجتنابها وتحذير الآخرين  
من ذلك. وهذا من الغزو الفكري لابناء المسلمين والفتيات. ومن يجب أن تكون لهم عندهم حرص وحماية لكل - [00:46:27](#)  
الشريعة ولما أمر الله به وانتهاء عن ما نهى الله عنه. ولا تكن لهم استجابة وسرعة للمحرمات التي يريدها العلمانيون وابناء آآ  
العلمانية. يريدها التغريبيون ومفسدون في الأرض على أن المخططات فإن بعض الناس يشتغل متابعة البرامج أو مطاردة ومشاهدة -  
[00:46:47](#)

اللاعبين وهم يطاردون جلداً منفوخاً في أهه الليالي ويقضون في ذلك الساعة والساعة والنصف والساعتين هي تمتد المباراة إلى  
أوقات وغير ذلك هذا كله مما حرم الله ما عن يجب الاجتهاد في البعد عن هذا الأخ يقول ما حكم المرأة إذا فرغت من عمرتها وأخرت  
- [00:47:10](#)

قص شعرها حتى عادت إلى أه الفندق يقول فنسيت وجامعها زوجها فماذا عليها ولا حرج أن المرأة تؤخر قص الشعر ولا حرج إلى  
مرأة تقص الشعر في مكة أو في جدة أو في الطائف - [00:47:31](#)  
ما بقيت على إحرامها فإذا نسيت أن تقص شعره وجامع زوجها وكان هذا عن النسيان فإن الله يقول ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا  
فإذا ذكرت وجب عليه الخوف إذا ذكرت - [00:47:46](#)

في حال الجماع يجب عليها النزاع فإذا سكنت وهي قد ذكرت على الجماع فتجب عليها قول الجمهور فإذا ذكرت ونزعت فلا شيء  
عليها وإذا لم تذكر إلا بعد الجماع فالصواب من قوله العلماء أنه لا شيء عليها في ذلك ويجب عليها المبادرة - [00:48:05](#)

اه القصر والله اعلم نكتفي بهذا صلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:48:26